قوله كما اشير اليه المعرف بلام الحقيقة كما اشار اليه قول السكاكي فيما نقل عنه انفا
ويوجد هذه الحقيقة قوله يحمل في المقام الخطابي لما كان المصدر في تاويل المعرف باللام
عومل معاملته ويجري فيه ما جرى فيه فيقصد تارة الى التعميم كما في هذا واخرى الى
نفس الحقيقة بلا تعميم كما في قوله تعالى وانتم تعلمون اي وانتم من اهل العلم والمعرفة
فقوله يحمل في المقام الخطابي لا بد فيه من اعتبار التقييد لما مر في المعرف باللام
من عدم قرينة ارادة الحقيقة والبعضية والظاهر ان لا احتياج الى جعل مصدر الفعل
معرفة لما تبادر الى الذهن في المنكر من فهم الوحدة فانه يمكن ان يحمل المصادر
العارية عن الدلالة على الفردية ولو منكرة كرجعى وذكرى على الاستغراق لانه بمنزلة
المعرف بلام الحقيقة وقد يقال الظاهر ان مدلول الفعل من المصدر نفس الحقيقة فيمكن
اعتبار الاستغراق في المقام الخطابي من غير حاجة الى ضم التعريف قوله لئلا يلزم ترجيح
احد المتساويين كانه اكتفى عن اعادة ذكر شرط الايهام بانه قد صار معلوما لقرب العهد بذكره
قوله لا يقال الخ هذا السوال انما يتجه على عبارة المص حيث ذكر فيه الاطلاق وفسره
في الايضاح بما ذكره الش واما عبارة السكاكي كما نقلنا سابقا اعني قوله انه يكون القصد
الى نفس الفعل الخ فهي عارية عن التعرض لاطلاق الفعل كذا قال المحقق ولا يبعد
ان يقال انه يفهم من قوله نفس الفعل ان لا اعتبار معه لعموم في الفعل ولا خصوص
ولم يكن المقصود نفس الفعل فقط بل الفعل مع شيء اخر وهو عمومه او خصوصه فتامل
قوله لانا نقول الخ قال المحقق هذا الاعتذار ركيك جدا فان المعتبر عند ارباب
البلاغة هو المعاني المقصودة للمتكلم وما يفهم من العبارة ولا يكون مقصودا له
لا يعتد به ولا يعد من خواص التركيب ثم قال والاظهر في الاعتذار ان يقال ان المفيد
للعموم في افراد الفعل هو الفعل بمعونة المقام الخطابي وذلك لا ينافي كون الغرض
من نفس الفعل الاطلاق على التفسير المذكور غاية ما في الباب ان لا يكون العموم
مقصودا بنفس الفعل بل به مع معونة المقام قوله اي فلا تجد اعدادا وحدة
الضمير في قول المص فلا تجد وا راجع الى عبرة لكونه في معنى الجمع فقوله اعدادا وحدة
بيان لحاصل المعنى قوله ان يرى مبصر ويسمع واع هذا انما الحقيقة سبب للشجو والغيظ
جعل خبرا عنهما تنبيها على كماله في السببية قوله بل لا بصر للرأي الخ قيل ذلك باعتبار
انه جعل نفس الرؤية شجوا لحساده وغيظا للعدا وهذا انما يحسن اذا لم يبصر الرائي
الا اثاره ولم يسمع الواعي الا اخباره وفيه نظر لانه يكفي في حصول الشجو لزوم مطلق
الرؤية لرؤية اثاره مثلا لو راى شيئا لم يكن من اثاره لكنه لا يراه الا ويرى معه شيئا
من اثاره لكان الحسن حاصلا قوله بل قصد تعلقه بمعموله قال الش وانما قلنا
بل قصد تعلقه بمعموله لانه لو لم يقصد اثباته او نفيه مطلقا بل الا قصد اثباته او نفيه
مطلقا عنه باعتبار خصوص افراد الفعل او عمومها من غير اعتبار تعلق بمعموله لم يجب

تقدير

تقدير المفعول بل لم يجز لفوات المقصود كما اذا قلنا فلان يعطي كل سنة مرة او مرتين اي
يفعل الاعطاء لا من غير تعيين المفعول وفلان يعطي مع قصد انه يفعل كل اعطاء من غير
اعتبار التعليق بالمفعول والفرق بين تعميم افراد الفعل وتعميم المفعول ظاهر وهما
وان فرض تلازمهما في الوجود فلا تلازم بينهما في الاعتبار هذا ولا يخفى ان عبارة
المص موهمة فان قيد الاطلاق ينتفي بانتفاء كلا جزئيه او احدهما فلو قال فان الغرض
اثباته لفاعله او نفيه عنه متعلقا بمفعول وجب التقدير لكان احسن نعم
لو فسر الاطلاق بان لا يعتبر التعليق بالمفعول فقط لكانت واضحة في المقصود قوله
غير مذكور الظاهر انه لا حاجة اليه بعد قوله عند عدم ذكر المفعول قوله ونحوها
كالامر نحو لو امرته بالقيام لقام قوله فان الجواب يدل عليه يوهم ان هذا حال كل
مفعول لفعل المشيئة الواقع شرطا وليس كذلك كما مر ذكره في معنى البيت اعني فلم
يبق مني الشوق وكما في نحو لو شئت ان تعطي درهما اعطيت درهمين فلو قال
وكان الجواب يدل عليه لكان احسن قوله فانه لا يحذف فيما قيل هو مبني على ان
المستحسن عند البلغاء في حكم الواجب عندهم والا فاذا تعلق بالحذف نكتة وقامت
قرينة قوية على تعيين المحذوف جاز الحذف كما اشار اليه الش في دلائل
الاعجاز بقوله اذا كان تعلق فعل المشيئة بمفعوله غريبا فحذفه غير مستحسن قلت
الظاهر انه لا احتياج الى تقييد جواز الحذف فيه بان يتعلق به نكتة وتقوم عليه قرينة
اما الاول فلان الاختصار نكتة كافية في جواز الحذف واما الثاني فلان الجواب
يدل عليه فهو قرينة كما يشعر به كلامه قوله فذكره لتقرره في ذهن السامع ويانس
به حتى لم يقل لانه لا دليل عليه ولولا ذلك لم يحتج المص الى استثنائه كما لم يحتج الى
استثناء ما لا دلالة فيه نحو فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا ونحو لو شئت ان تعطي
درهما اعطيت درهمين الا ان يقال انه اذا كانت القرينة قوية جاز الحذف وفيه
كما يشعر به قوله قوية والجواب نفسه لا يجب ان يكون قرينة قوية وفيه قوله
لان تعلق المشيئة به كانه التفكر يرد عليه انه لو كان ذكر المفعول فيه لغرابة تعلق
المشيئة به لوجب ذكر ما هو منشأ الغرابة اعني التفكر فان تعلقها بنفس البكاء ليس
بغريب قوله قرينة خفية قوله مطلق مبهم غير معدى الى التفكر
الى التفكر البتة لولا قوله مبهم لاحتمال ان يكون قوله غير معدى الى التفكر اشارة
الى انه معدى الى الدمع كما يشعر به قوله بدلالة ان الدمع وقوله كما اذا قلت لو شئت ان
اعطي درهما اعطيت درهمين وهو الظاهر من قول المص البكاء الحقيقي فان الظاهر ان البكاء
الحقيقي هو بكاء الدمع ولما قال مبهم كان المقصود من التفسير بقوله الى التفكر نفي ما وقع
فيه الخطا وهو كونه معدى الى التفكر وان كان غير معدى الى غيره ايضا فيكون مبهما
منزلة اللازم اي لو شئت البكاء قوله فلا يصلح تفسيرا للاول الحاصل ان عدم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)